

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٨٤٥٥ لسنة ٢٠١٩

وزير العدل

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٦٤ بنظام السجل العينى ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٨٢٥ لسنة ١٩٧٥ باللائحة التنفيذية لقانون السجل العينى ؛
وعلى قرار وزير العدل رقم ٣٠٧١ لسنة ٢٠٠٦ بتعيين أقسام مساحية يسرى عليها نظام الشهر على أساس إثبات المحررات فى السجل العينى بمحافظة قنا اعتباراً من ٢٠٠٧/١١/١ ؛
وعلى قرارات وزير العدل أرقام ٨٨٧٢ لسنة ٢٠٠٧ ، ٩٤١١ ، لسنة ٢٠٠٨ ، ١٠٧٤٥ لسنة ٢٠٠٩ ، ١٢٨٣٥ لسنة ٢٠١٠ ، ١٠٥٤٨ لسنة ٢٠١١ ، ٩٠٣٤ لسنة ٢٠١٢ ، ٨٤٠٢ لسنة ٢٠١٣ ، ٨٩٦٥ لسنة ٢٠١٤ ، ٩٠٠١ لسنة ٢٠١٥ ، ٩٠٦٦ لسنة ٢٠١٦ ، ٩٣٦٢ لسنة ٢٠١٧ ، ٩٩٦٧ لسنة ٢٠١٨ ، بتأجيل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظة قنا الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٠٧١ لسنة ٢٠٠٦ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق المؤرخة ٢٠١٩/١٠/٢١ ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يؤجل ميعاد سريان نظام السجل العينى على الأقسام المساحية بمحافظة قنا الصادر بها قرار وزير العدل رقم ٣٠٧١ لسنة ٢٠٠٦ من ٢٠١٩/١١/١ إلى ٢٠٢٠/١١/١

(المادة الثانية)

تقبل استمارات التسوية المنصوص عليها بالمادة (١٩) من قانون السجل العينى فى الأقسام المساحية بمحافضة قنا وذلك لمدة شهرين تبدأ من تاريخ صدور القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ صدوره .

(المادة الرابعة)

على رئيس قطاع الشهر العقارى والتوثيق تنفيذ هذا القرار .

صدر فى ٢٠١٩/١٠/٣٠

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم